A

WIPO
المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

WO/PBC/40/10
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 29 مايو 2026

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الأربعون
جنيف، من 15 إلى 19 يونيو 2026

التعديلات المقترح إدخالها على سياسة الاستثمارات

من إعداد الأمانة

مقدمة

1. في يوليو 2019، وافقت جمعيات[1] الويبو على تعديل السياسة الخاصة بالاستثمارات (WO/PBC/30/15). تمت الموافقة على السياسة المعدلة وفقا للمادتين 10.4 و[2]11.4 من النظام المالي والتي تمنح المدير العام صلاحية توظيف الأموال التي لا تكون لازمة لتلبية الاحتياجات التشغيلية الفورية والاستثمارات الطويلة الأجل في الأموال المودعة في حساب المنظمة، وفقا لسياسة الاستثمار التي اعتمدتها الدول الأعضاء.

2. منذ آخر مراجعة في عام 2019، استمر تزايد الطلب على خدمات الويبو العالمية للملكية الفكرية وتواصل المنظمة توليد تدفقات كبيرة من عملياتها. وتتلقى الويبو الرسوم مقدما من مودعي الطلبات وتمتلك نقدا مؤقتا نيابة عن مكاتب الملكية الفكرية الوطنية فيما يتعلق بالخدمات المقدمة من خلال المعاهدات العالمية الخاصة بنظام الملكية الفكرية. وتؤدي إدارة هذه المعاهدات الدولية لحماية الملكية الفكرية إلى مجموعة كبيرة من السيولة التي يجب إدارتها واستثمارها.

3. وخلال الفترة نفسها، استمرت البيئة المالية والتنظيمية في التطور. بلغت معايير الحوكمة في إدارة الاستثمارات مرحلة من النضج وتقدمت منهجيات لإدارة المخاطر. وبناء على ذلك، يلزم تحديث السياسة الخاصة بالاستثمارات لضمان استمرارها في توجيه أنشطة الويبو الاستثمارية بفعالية وتحقيق نتائج تتماشى مع الأهداف المالية للمنظمة.

[1] A/59/13
[2] استعيض عن هذا النظام المالي لاحقا بالنظام المالي 3.19 المطبق اعتبارا من 1 يناير 2023، بعد مراجعة نظام الويبو المالي ولائحته.

التعديلات المقترح إدخالها على سياسة الويبو بشأن الاستثمارات

4. وفقا لسياسة الاستثمارات، تتمثل إحدى مسؤوليات اللجنة الاستشارية المعنية بالاستثمارات، وهي لجنة يرأسها مساعد المدير العام، قطاع الإدارة والمالية والتسيير، وتتألف من ممثلين عن الوظائف الداخلية الرئيسية، مع خبيرين مستقلين، في استعراض السياسة سنويا وتقديم توصيات بشأن التعديلات. عين خبير استشاري خارجي لتحديد الممارسات الرائدة في إدارة محفظة الاستثمار، بما في ذلك الحوكمة وإدارة المخاطر واستخدام التكنولوجيا. وهذه النتائج المستمدة من عملية قياس شاملة أجريت مع مجموعة من المنظمات، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة النظيرة، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، والمؤسسات المالية، وصناديق المعاشات التقاعدية، قد أبلغت التعديلات المقترحة على السياسة.

5. وتم تحديد تعديلات إضافية لتوفير مزيد من الوضوح في سياسة الاستثمارات. وتعكس هذه التعديلات التعليقات الواردة من مستشار الاستثمار الخارجي في المنظمة واللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة في سياق الاستعراضات المنتظمة للتقارير الخاصة باستثمارات الويبو. وأحيطت شعبة الرقابة الداخلية علما كذلك بالتعديلات المقترحة نتيجة "استعراض الأقران" الذي أجراه البنك الدولي، ومراجعة حسابات إدارة الاستثمارات التي أجرتها شعبة الرقابة الداخلية في الويبو، ومراجعة البيانات المالية السنوية التي يقوم بها مراجعو الحسابات الخارجيون في الويبو.

6. وتسترشد التغييرات الرئيسية بمبادئ أفضل الممارسات في إدارة الاستثمارات وتسعى إلى ما يلي:

"1" تحسين الأهداف والحوافظ الاستثمارية للويبو من أجل المواءمة على نحو أوثق مع متطلبات السيولة في المنظمة عبر الآفاق الزمنية المختلفة؛

"2" وتحسين إطار الحوكمة؛

"3" وتعزيز إدارة مخاطر الاستثمار؛

"4" تحسين قابلية القراءة.

7. ويرد كل تعديل مقترح، مع شرح للأساس المنطقي للتغيير، في المرفق 2 للسياسة المعدلة بشأن الاستثمارات (المرفق 1).

8. وترد فيما يلي فقرة القرار المقترحة.

9. *أوصت لجنة البرنامج والميزانية بأن توافق جمعيات الويبو، كل فيما يعنيها، على سياسة الاستثمارات المعدَّلة (الوثيقة WO/PBC/40/10).*

[تلي ذلك سياسة الاستثمارات المعدَّلة]

Annex 1
المرفق 1

المرفق 1- سياسة الاستثمارات المعدّلة

المحتويات

النطاق والغرض 2
وصف المستثمر 2
الهيئة الرئاسية 2
محافظ الاستثمار والأهداف والآفاق الاستثمارية 2
أصحاب المصلحة والأدوار والمسؤوليات 4
المدير العام 4
اللجنة الاستشارية المعنية بالاستثمار 4
المراقب المالي 4
أمين الخزانة، شعبة الشؤون المالية 5
مديرو الصناديق الخارجيون 5
المتعهّد 5
تخصيص الأصول 6
قابلية تحمل المخاطر 6
فئات الأصول المؤهلة والحدود الائتمانية والتنويع 7
اعتبارات أخرى 7
عملة الاستثمار 7
المشتقات المالية 7
الاعتبارات الأخلاقية 7
الاقتراض 7
الامتيازات والحصانات التي تتمتع بها المنظمة 8
معايير الأداء 8
قياس الأداء 8
الواجبات في حالة خرق السياسة العامة 9
استعراض وتنقيح سياسة الاستثمار 9
الوثائق ذات الصلة 9
المسرد 10

النطاق والغرض

وصف المستثمر

1. أنشئت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) عملا باتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية التي دخلت حيز النفاذ في سنة 1970. وفي عام 1974، اعتُرف بالويبو كوكالة متخصصة في منظومة الأمم المتحدة.

2. والويبو منظمة ممولة من الرسوم في المقام الأول وتحصل على غالبية إيراداتها من الرسوم التي تدرها أنظمتها العالمية للملكية الفكرية. وتجمع الويبو الرسوم مقدما من مودعي الطلبات وتمتلك قدرا كبيرا من النقد العابر بالنيابة عن مكاتب الملكية الفكرية الوطنية فيما يتعلق بالخدمات المقدمة من خلال نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، ونظام مدريد (العلامات التجارية)، وأنظمة لاهاي (الرسوم والنماذج الصناعية). فإن إدارة هذه المعاهدات الدولية لحماية الملكية الفكرية تثير قدرا كبيرا من السيولة التي يجب إدارتها واستثمارها.

الهيئة الرئاسية

3. تخضع الأنشطة المالية للويبو، بما في ذلك استثمار الأموال، لنظامها المالي ولائحته، التي وافقت عليها الجمعية العامة. وضعت سياسة الاستثمارات وفقا للبند 3-19 من النظام المالي الذي يمنح المدير العام صلاحية توظيف استثمارات قصيرة الأجل وطويلة الأجل وفقا لسياسة المنظمة بشأن الاستثمارات كما توافق عليها الجمعيات.

4. ويقدم المدير العام، كما هو مطلوب في البند 2-15 من النظام المالي، برنامج العمل والميزانية المقترح لكل فترة ميزانية لفترة السنتين إلى الدول الأعضاء للموافقة عليه. وتقدم تقديرات الإيرادات والنفقات بالفرنك السويسري وفقا للبند 2-18 من النظام المالي. وعلاوة على ذلك، تقتضي المادة 3-16 من النظام المالي أن تقدم بيانات الويبو المالية السنوية، بما في ذلك نتائج أنشطة الاستثمار، بالفرنك السويسري، بالعملة التي تعمل بها المنظمة.

محافظ الاستثمار والأهداف والآفاق الاستثمارية

5. وتنطبق هذه السياسة على جميع الاستثمارات المحتفظ بها نيابة عن الويبو عبر أربع حافظات استثمارية محددة، ترمي كل منها إلى تحقيق أهداف مالية متميزة. وتستهدف كل محفظة الهدف المنشود، ومتطلبات السيولة، وتوصيف المخاطر، والآفاق الاستثمارية، وتخدم غرضا محددا في دعم الاستدامة المالية للمنظمة ونجاحها. المحافظ على أنها شرائح منفصلة من الناحية التشغيلية لتحقيق أهداف كل منها. المحافظ الاستثمارية الأربعة هي:

5.1 السيولة - الأجل القصير - تحتفظ محفظة الاستثمارات بالنقدية التي تحتاجها المنظمة للوفاء بمتطلبات رأس المال العامل القصيرة الأجل (وليس أكثر من سنة). يكون المبلغ المستثمر في هذه المحفظة معادلا للأموال الاحتياطية المستهدفة وصناديق رؤوس الأموال العاملة على النحو المحدد في سياسة الويبو بشأن الأموال الاحتياطية.[3]

[3] تحدد سياسة الويبو بشأن الأموال الاحتياطية المبلغ الإجمالي للاحتياطي كنسبة مئوية من النفقات المقدرة لفترة السنتين. ويوفر هذا المؤشر دليلا على المدة التي يمكن أن تستغرقها هذه العملية من خلال استخدام الأموال الاحتياطية.

وتعطي الاستثمارات في هذه الحافظة الأولوية للحفاظ على رأس المال والسيولة القصيرة الأجل، مع الحد الأدنى من التسامح إزاء مخاطر الاستثمار. الأهداف الرئيسية لمحفظة السيولة القصيرة الأجل، حسب أهميتها، هي:

"1" الحفاظ على رأس المال الاسمي،[4]
"2" وتوفير السيولة التي يقتضيها الاحتياطي المستهدف،
"3" ومعدل العائد في حدود البندين "1" و "2".

5.2 السيولة - الأجل المتوسط - تشكل الاستثمارات متوسطة الأجل لاحتياطي النقدي الذي سيجتمع في حالات الطوارئ على مدى فترة تتراوح من سنة إلى أربع سنوات. يحدد حجم المحفظة في نطاق يتراوح بين 80% و120% من المتوسط المتجدد لمجموع خصوم الويبو المتداولة (على النحو الوارد في البيانات المالية المراجعة) والمبالغ المتعلقة باحتياطيات المشروع الخاصة، مطروحا منها الجزء الخاص بالخصوم المتداولة في نظام التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والاحتياطي المستهدف لمدة سنتين. فإن المحفظة المتوسطة الأجل لا يتوقع استخدامها على المدى القصير ولكنها تستثمر بطريقة تسمح بالنفاذ دون تكاليف مادية.5

وتستهدف الاستثمارات في هذه المحفظة العائدات الثابتة والمتواضعة على المدى المتوسط. الأهداف الرئيسية، حسب أهميتها، هي:

"1" الحفاظ على رأس المال الاسمي،
"2" والسيولة المتوسطة الأجل،
"3" ومعدل العائد الاسمي في حدود البندين "1" و "2"

5.3 استراتيجي - الأجل المتوسط - تشمل محفظة الاستثمار هذه رصيد السيولة المتبقية بعد مخصصات السيولة في الأجل القصير، والسيولة المتوسطة الأجل، والمحفظة الاستراتيجية الطويلة الأجل. تمتد المحفظة الاستراتيجية المتوسطة الأجل إلى فترة استثمار مدتها أربع إلى عشر سنوات ولا يتوقع سحبها في غضون فترة مدتها أربع سنوات.

ترمي هذه المحفظة إلى الحفاظ على احتياطي متوسط الأجل لتمويل مشروعات الخطة الرأسمالية الرئيسية الجديدة ودعم مبادرات المنظمة بتمويل المشروعات الابتكارية من خلال المكاسب الاستثمارية. وتهدف المحفظة إلى تحقيق النمو وتوليد القيمة بهدف تحقيق عائد حقيقي إيجابي، مخصوما منها الرسوم الإدارية والإدارية، على مدى خمس سنوات متتالية.[6]

5.4 استراتيجي - الأجل الطويل - الخطة الاستراتيجية الطويلة الأجل-تمثل هذه المحفظة النقدية والاستثمارات المخصصة جانبا، والتي يمكن أن تستمر جانبا، لتمويل التزامات الويبو المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. تحتفظ الويبو بهذه المحفظة بعد خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.[7]

---

[4] تهدف الويبو إلى تحقيق عائد سوقي متى كان ذلك مناسبا لاستثماراتها، بما يتماشى مع النقاط المرجعية المبينة في الفقرات من 35 إلى 39. في الفترة التي تسود فيها ظروف الفائدة السلبية، فإن عائدات السوق المستهدفة قد تقوض الحفاظ على رأس المال.

[5] تشمل الخصوم المتداولة المقبوضات المتقدمة، والتحويلات المستحقة الدفع، والحسابات الجارية، والمبالغ المستحقة الدفع، والمستحقات، والأحكام الواردة في البيانات المالية للويبو.

[6] وتدير الويبو مستوى الأموال الاحتياطية وفقا لسياستها الخاصة بالأموال الاحتياطية. وتُرسي السياسة أيضاً مبادئ استخدام الاحتياطيات في مشروعات غير متكررة من أجل تحقيق تحسينات رأسمالية ومواجهة أي ظروف استثنائية، وتُحدِّد آليةَ الموافقة على ذلك الاستخدام.

[7] في يوليو 2024، وافقت جمعيات الدول الأعضاء في الويبو على وضع خطة متعددة أرباب العمل في الوثيقة A/65/6 بمسؤولية الأموال التي تجمعها الويبو لتمويل خصوم استحقاقات الموظفين في الوثيقة WO/PBC/37/12.

تدار المحفظة على مدى أفق استثمار طويل الأجل بهدف تحقيق النمو الرأسمالي والعائد الإجمالي الإيجابي. أهداف العائد المحددة وفقا لدراسة إدارة الأصول والخصوم السائدة، تهدف إلى تحقيق نسبة تغطية التمويل بنسبة 100 في المائة من خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في غضون 20 عاما.[8]

أصحاب المصلحة والأدوار والمسؤوليات

المدير العام

6. يستعرض المدير العام ويوافق على التوصيات المقدمة من اللجنة الاستشارية المعنية بالاستثمارات.

7. ووفقا للبند 3-19 من النظام المالي، يبلغ المدير العام لجنة البرنامج والميزانية بانتظام بوضع الاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل للويبو.

اللجنة الاستشارية المعنية بالاستثمار

8. تتألف اللجنة من أعضاء يعينهم المدير العام. ويتم اختيار أعضاء اللجنة بناء على الخبرة ذات الصلة في إدارة الاستثمارات، وإدارة المخاطر، وقدرتهم على ممارسة حكم مستقل وموضوعي، وتحقيق توازن جماعي في المهارات مع عالم الاستثمار في المنظمة. وأصدر المدير العام تعليمات إدارية لأغراض إنشاء اللجنة.

9. وتقدم هذه اللجنة المشورة إلى المدير العام فيما يتعلق باستثمار أموال المنظمة وفقا للمادة 19.3 من النظام المالي. وتشمل هذه المشورة أموراً من قبيل محتويات سياسة الاستثمار واستراتيجيته وتخصيص الأصول والمقاييس المرجعية للأداء المقبولة والمبادئ التوجيهية الاستثمارية. وترد المسؤوليات المحددة للجنة الاستشارية في التعميم الإداري للويبو.[9]

10. وللجنة في سبيل مباشرة المسؤوليات المبينة في الفقرة 9 أعلاه أن تحتفظ بخدمات خبراء من خارج المنظمة من ذوي الخبرة المعنية في القطاع المالي. وتجتمع اللجنة كلما لزم الأمر ولكن مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل.

المراقب المالي

11. وفقا للبند 1-1 من النظام المالي والقواعد المالية 103.27 و103.28، تفوض للمراقب المالي سلطة إجراء الاستثمارات وإدارتها بحصافة وفقا لسياسة الاستثمار التي اعتمدتها الدول الأعضاء بموجب البند 3-19 من النظام المالي.

12. وعلاوة على ذلك، يكفل المراقب المالي، وفقا للقاعدة المالية 103-29، بوضع مبادئ توجيهية[10] مناسبة للاستثمار، الاحتفاظ بالأموال بالعملات ولفئات الأصول التي تركز في المقام الأول على تقليل الخسائر في رأس المال إلى أدنى حد مع ضمان توفر السيولة اللازمة لتلبية متطلبات التدفق النقدي للمنظمة.

---

[8] وافقت جمعيات الدول الأعضاء في الويبو في يوليو 2022 على اقتراح التمويل الخاص باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الواردة في الوثيقة A/63/7، وتحديدا الحصول على رسم سنوي يصل إلى 10 في المائة من تكاليف الموظفين اعتبارا من الثنائية 25/2024. ويستهدف اقتراح التمويل نسبة تغطية بنسبة 100 في المائة من خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الويبو في غضون 20 سنة.

[9] يشير ذلك إلى التعميم الإداري رقم 2021/12 بشأن لجنة الويبو الاستشارية المعنية بالاستثمارات.

[10] وتصدر هذه المبادئ التوجيهية بوصفها تعليمات إدارية، بما يتفق مع سياسة الاستثمار.

أمين الخزانة، شعبة الشؤون المالية

13. أمين الخزانة، وهو جزء من شعبة الشؤون المالية، ويعمل بصفته أمينا للجنة الاستشارية، وهو مسؤول عن الاضطلاع بالأنشطة الاستثمارية وإعداد التقارير عن جميع الاستثمارات الموظفة. ويتواصل أمين الخزانة مع مديري الصناديق الخارجيين والمتعهد ويعد تقارير شهرية بشأن وضع الاستثمارات لتقديمها إلى اللجنة الاستشارية عبر المراقب المالي. وتغطي هذه التقارير أداء الاستثمار بالنسبة إلى المعايير المرجعية وإحصاءات المخاطر. وأمين الخزانة مسؤول أيضا عن رصد المعايير التي من شأنها أن تؤدي إلى وضع مدير صناديق خارجيين تحت "المراقبة" للاستعاضة المحتملة. ويقدَّم التقرير الناتج إلى اللجنة الاستشارية عبر المراقب المالي. ويجري أمين الخزانة كذلك استعراضاً في نهاية كل شهر للمعاملات المنفذة.

14. وتحدث إسقاطات التدفق النقدي لجميع حافظات الاستثمارات على أساس شهري من قبل أمين الخزانة من أجل ضمان توافر أموال كافية لتلبية احتياجات المنظمة من السيولة المحددة لكل حافظة. ويتحمل أمين الخزانة أيضاً المسؤولية عن إدارة العلاقات مع المصارف وسائر الأطراف المالية المناظرة، بما في ذلك الرصد الشهري لتصنيفاتها الائتمانية.

15. تقع مسؤولية استثمار حافظة السيولة القصيرة الأجل على أمين الخزانة وتحت إشراف اللجنة الاستشارية. ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر:

(أ) بناء محفظة استثمارات تلبي احتياجات المنظمة من السيولة وإدارتها؛
(ب) والتعامل مع أطراف الاستثمار المناظرة وفي فئات الأصول التي تستوفي بنود سياسة الاستثمار هذه؛
(ج) وتقييم العلاقات مع أطراف الاستثمار المناظرة والمحافظة عليها، مما يتضمن تنسيق الوثائق القانونية؛
(د) وتحليل مخاطر الائتمان للأطراف المناظرة؛
(هـ) رصد الأسواق المالية

مديرو الصناديق الخارجيون

16. ومديري الصناديق الخارجيين هم الأفراد أو الشركات المنخرطة في تقديم خدمات إدارة الاستثمارات المهنية، وإدارة الأصول مثل الأسهم والسندات والعقارات، إما من خلال ولايات منفصلة أو من خلال استثمارات مجمعة، بهدف تحقيق أهداف المنظمة الاستثمارية المحددة.

17. ويجوز لمديري الصناديق الخارجيين الاستثمار في أي من فئات الأصول المدرجة في التذييل 1، مع مراعاة المتطلبات والقيود المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية الاستثمارية كما حددتها اللجنة الاستشارية ووافق عليها المدير العام.[11]

18. وعند الاقتضاء، سيجرى اختيار مديري الصناديق الخارجيين وفقا لإطار المشتريات في المنظمة.[12]

المتعهّد

19. المتعقد هو المؤسسة المالية المسؤولة عن حماية الأصول المالية للمنظمة. ويمسك المتعهّد بأصول مثل الأسهم والسندات ويرتب لتسوية المشتريات وبيع تلك الأصول ويجمع الإيرادات ذات الصلة. قد يقدم المتعهد

[11] وينبغي عدم الخلط بين هذه المبادئ التوجيهية والسياسة المتعلقة بالاستثمار وبين المبادئ التوجيهية الاستثمارية الصادرة كتعليمات إدارية من المراقب المالي.
[12] تجدر الإشارة إلى أنه قد تكون هناك خصوصيات لهذا النوع من الخدمات قد لا تكون مماثلة للمشتريات المعيارية. على سبيل المثال، عندما يتم الدفع مباشرة من الأصل، لا توجد حاجة إلى تعهد سابق من خلال طلب شراء؛ أو قد يكون من الأنسب توفير عقد مفتوح للسماح بالمرونة الكاملة في إدارة الاستثمار.

خدمات أخرى مثل تقييم الأصول، وتحليل المخاطر، ورصد أداء مديري الصناديق الخارجيين، والإبلاغ عن الامتثال.

20. وعند الاقتضاء، سيجرى اختيار المتعهد وفقا لإطار المشتريات الخاص بالمنظمة.[13]

تخصيص الأصول

21. تحدد اللجنة الاستشارية مخصصات الأصول الخاصة بمحفظة السيولة القصيرة الأجل والمحفظة المتوسطة الأجل والمحفظة الاستراتيجية المتوسطة الأجل، التي تقدم توصياتها إلى المدير العام للموافقة عليها.

22. يستند تخصيص الأصول للمحفظة الاستراتيجية الطويلة الأجل إلى الخصائص المالية والاكتوارية لالتزامات الويبو بشأن التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. استعراض توزيع الأصول في دورة عادية عن طريق دراسة إدارة الأصول والخصوم، ونتائج هذه الدراسات التي استعرضتها اللجنة الاستشارية. وبناء على هذه النتائج، توصي اللجنة الاستشارية بأي تعديلات ضرورية على تكوين حافظات الاستثمار، على أن تقدم تلك التوصيات إلى المدير العام للموافقة عليها.

23. وتتبع التدفقات النقدية بين الحافظات ترتيبا محددا للأفضلية، مع ضمان تلبية احتياجات المنظمة من السيولة على سبيل الأولوية، قبل تخصيص الأموال عبر الحافظات ذات الآفاق الاستثمارية المختلفة (القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل). وتسترشد عمليات نقل الأموال بين الحافظات بالقواعد المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية الاستثمارية، وضمان الاتساق والانضباط والاتساق مع إطار التخطيط المالي للمنظمة.

قابلية تحمل المخاطر

24. تحدد سياسة الويبو لإدارة المخاطر نهج المنظمة في إدارة المخاطر والضوابط بطريقة منهجية وهيكلية ومتسقة لدعم الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل للويبو. وتتوافق هذه السياسة مع المادة 1.5 من النظام المالي ولائحته بشأن وضع أطر للإدارة القائمة على النتائج وإدارة المخاطر المؤسسية والضوابط الداخلية، ومع المادة 2.5 بشأن وضع إطار ونظام للرقابة الداخلية وفقًا لأفضل الممارسات السائدة ذات الصلة.

25. يتطابق مستوى المخاطر التي تتعرض لها الأنشطة الاستثمارية مع أهداف الاستثمار، وأهداف العائد والآفاق الاستثمارية لكل محفظات من الحافظات الأربع. وتستخدم الويبو القيمة المشروطة للمخاطر (CVaR) كمقياس للمخاطر لقياس درجة تحمل المحفظة للخسائر المحتملة في القيمة على مدى فترة زمنية محددة وبثقة معينة. ويعود تحديد مستويات قابلية تحمل المخاطر وإقرارها إلى المدير العام استناداً إلى توصيات من اللجنة الاستشارية. واللجنة الاستشارية مسؤولة عن فهم المخاطر ورصدها باستمرار.

[13] على غرار الشروط الخاصة بمديري الصناديق الخارجيين، قد لا تكون خصائص هذا النوع من الخدمات هي نفسها الخاصة بالمشتريات العادية. وعلى سبيل المثال، في الحالات التي يتم فيها الدفع مباشرة من الأصل، لا توجد حاجة إلى تعهد سابق من خلال طلب شراء.

فئات الأصول المؤهلة والحدود الائتمانية والتنويع

26. وترد في الملحق 1 فئات الأصول المؤهلة والحد الأدنى للتصنيف الائتماني لها. يجوز للجنة الاستشارية أن تقترح الاستثمارات في فئات الأصول غير المحددة في التذييل 1 استنادا إلى التوصيات الواردة من المراقب المالي، شريطة ألا يتجاوز الاستثمار في فئة الأصول الجديدة 5 في المائة من الحافظة المستهدفة أو 10 في المائة إذا كان ذلك من مجموعة من فئات الأصول الجديدة. وتُرفع هذه التوصيات إلى المدير العام للموافقة عليها.

27. ولا يجوز الاحتفاظ بالاستثمارات إلا لدى المؤسسات ذات التصنيفات الائتمانية على النحو المبين في الملحق 1. وستدعم الإرشادات الخاصة بجودة الائتمان للمؤسسات باستخدام مقايضات التخلف عن السداد. السيولة - الأجل القصير - ستستثمر السيولة القصيرة الأجل في مؤسسات متعددة، بهدف تنويع هذه الأموال بين أربع مؤسسات على الأقل، كلما أمكن ذلك، مع عدم وجود أكثر من 30 في المائة من المحفظة لدى أية مؤسسة بعينها.

28. تطبيق حدود التعرض للمخاطر الائتمانية المقابلة بناء على توصية اللجنة الاستشارية. وتجمع الاستثمارات المودعة لدى فروع أو فروع الطرف المقابل عند تحديد النسبة المئوية للأموال المحتفظ بها لدى المؤسسة المعنية. ويجوز تجاوز الحدود مؤقتاً إذا كان الباعث على ذلك تذبذبات العملات أو حلول أجل استثمارات كبيرة أو تغيرات في التدفق النقدي أو خفض تصنيف المؤسسات.

اعتبارات أخرى

عملة الاستثمار

29. ينبغي أن تجرى الاستثمارات بالنظر إلى العملة التي تعمل بها المنظمة، وهي الفرنك السويسري حاليا.

30. وفي حال الاحتفاظ باستثمارات بعملات غير الفرنك السويسري، يسمح باستخدام أدوات التحوط لتقليل المخاطر الناجمة عن تقلبات أسعار العملات مقابل الفرنك السويسري، وبالتالي تجنب عائدات الاستثمار السلبية الإجمالية. تحدد استراتيجيات التحوط المتعلقة بأنشطة الاستثمار في المبادئ التوجيهية الاستثمارية ويخول لها المراقب المالي، بعد التشاور مع اللجنة الاستشارية.

المشتقات المالية

31. ولا يُسمح بالاستثمار في المشتقات لأغراض المضاربة.

الاعتبارات الأخلاقية

32. أن تأخذ الاستثمارات في الاعتبار بيان الاستثمار المسؤول في الأمم المتحدة وما إذا كان الكيان الذي يصدر الاستثمار قد احتضن المبادئ العشرة للاتفاق العالمي للأمم المتحدة في مجالات حقوق الإنسان ومعايير العمل والبيئة ومكافحة الفساد (www.unglobalcompact.org). وتنفذ جميع أنشطة الاستثمار وفقا للمبادئ المبينة في سياسة الويبو بشأن منع الغش وغيره من الأعمال المحظورة والكشف عنها.

الاقتراض

33. لا يسمح بالاستفادة من الاستفادة من الاستثمارات. وبالمثل يحظر على مديري الصناديق الخارجيين اقتراض أموال من أي مؤسسات من أجل الاستفادة من الاستثمارات.

الامتيازات والحصانات التي تتمتع بها المنظمة

34. يجب على المنظمة كلما دخلت في عمل استثماري جديد مع طرف مناظر أن تبين أن الاستثمار منفَّذ رهناً بامتيازاتها وحصاناتها. وينبغي للأطراف المناظرة الموافقة على عدم اقتطاع أي ضرائب ولا تعريض الحساب/الأصول لأي مطالبات قانونية.

معايير الأداء

35. ستدار محفظة قصيرة الأجل للسيولة على الصعيد الداخلي بالرجوع إلى سعر الصرف المعمول به في SARON لمدة ثلاثة أشهر بالفرنك السويسري أو إلى السوق المالية الأخرى المماثلة للمستأجرين المتشابهين.

36. وسيتولى مديرو الصناديق الخارجيين إدارة حافظة السيولة المتوسطة الأجل بالرجوع إلى مقياس مركب يشمل فئات أصول مختلفة تستهدف عائدات السوق المماثلة المستثمرة في أفق الاستثمار المتوسط الأجل.

37. وسيتولى مديرو الصناديق الخارجيين إدارة المحفظة الاستراتيجية المتوسطة الأجل بالرجوع إلى مقياس مركب يشمل فئات أصول مختلفة تستهدف عائدات السوق المماثلة المستثمرة في أفق الاستثمار المتوسط الأجل.

38. وسيتولى مديرو الصناديق الخارجيين إدارة المحفظة الاستراتيجية الطويلة الأجل بالرجوع إلى مقياس مركب يشمل فئات أصول مختلفة تستثمر على مدى أفق الاستثمار الطويل الأجل.

39. ويكون لكل محفظة استثمارية مقياس مرجعي للأداء يحدد ضمن المبادئ التوجيهية الاستثمارية الخاصة بها. ويجب أن تستوفي تلك المقاييس المعايير التالية؛

"1" تتسم بالغموض والشفافية والبساطة؛
"2" قابلة للاستثمار وقابلة للتكرار؛
"3" وقابلة للقياس والثبات؛
"4" و مناسبة للغرض الاستثماري،
"5" محددة مسبقا

قياس الأداء

40. بالنسبة للمحفظة المتوسطة الأجل والمحفظة الاستراتيجية المتوسطة الأجل والمحفظة الاستراتيجية الطويلة الأجل، يبلغ المتعهد بأداء المحافظ المدارة خارجيا شهريا ويضمن التزام مديري الصناديق الخارجيين بالمبادئ التوجيهية الاستثمارية الخاصة بهم. ويحسب أداء السيولة المدارة داخليا بالفرنك السويسري، أي بعد القضاء على أثر التقلبات في العملات التي تستثمر بها الأموال.

41. تقييم أداء السيولة القصيرة الأجل استنادا إلى المعايير المرجعية المناسبة. وأما أداء مديري الصناديق الخارجيين فسوف يقاس نسبةً إلى المقياس المرجعي وأي مؤشرات إضافية، على النحو المحدد في المبادئ التوجيهية الاستثمارية.

42. وستبلغ اللجنة الاستشارية بالحوافظ العامة والأداء المرجعي المقدمة بالفرنك السويسري شهريا. سيتضمن التقرير أرقام أداء مقارنة عن الفصول السابقة والعام السابق.

43. يجب الكشف في البيانات المالية السنوية عن تفاصيل الاستثمارات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وتخضع تلك الاستثمارات بالتالي للتدقيق.

الواجبات في حالة خرق السياسة العامة

44. في حالة الإخلال بحكم أو باب من أحكام هذه السياسة، يتعين على أمين الخزانة أن يخطر اللجنة الاستشارية في أجل أقصاه يوم عمل بعد اكتشاف الانتهاك. وبعد ذلك تكون اللجنة الاستشارية مسؤولة عن تقييم كيفية تقديم الخرق ضمن التوجيهات بطريقة مناسبة وفعالة من حيث التكلفة. وفي حال نجم الإخلال بالسياسة عن تطورات السوق، يجوز للجنة الاستشارية أن تقدم توصيات إلى المدير العام تزيد من التعرض فوق الحد الأقصى الذي تم تجاوزه لحماية المصلحة المالية للمحفظات.

استعراض وتنقيح سياسة الاستثمار

45. تستعرض اللجنة هذه السياسة سنويا استنادا إلى التوصيات الصادرة عن المراقب المالي، مع تقديم توصيات إلى المدير العام. وبعد ذلك الاستعراض، تقدم أية تنقيحات إلى الدول الأعضاء للموافقة عليها. ويمكن إجراء عمليات استعراض أكثر تواترا نتيجة لظروف السوق أو عوامل أخرى.

الوثائق ذات الصلة

46. تشكل سياسة الاستثمار هذه جزءا لا يتجزأ من الإطار المالي والإداري العام للويبو، وينبغي قراءتها وتطبيقها بالاقتران مع السياسات والقواعد والمبادئ التوجيهية والتعليمات الإدارية الداخلية الأخرى للمنظمة. (أ) يدعم التنفيذ الفعال لهذه السياسة الوثائق الإدارية ذات الصلة، بما في ذلك ما يلي، وترتبط ارتباطا وثيقا بها؛

"1" نظام الويبو المالي ولائحته
"2" المبادئ التوجيهية الاستثمارية
"3" سياسة الأموال الاحتياطية
"4" سياسة الويبو لإدارة المخاطر
"5" مبادئ الويبو التوجيهية بشأن المشتريات
"6" سياسة الويبو بشأن منع الغش وغيره من الأعمال المحظورة والكشف عنها، "7" ودليل الويبو لإدارة النقدية والخزانة

المسرد

تخصيص الأصول: وتخصيص الأصول هو كيفية تقسيم المستثمرين لحوافظ استثماراتهم فيما بين مختلف الأصول التي قد تشمل النقد أو الأصول الثابتة الدخل أو الأسهم أو العقارات. لأن كل فئة من فئات الأصول تتصرف بطريقة مختلفة مع مختلف المخاطر وإمكانات العودة، تهدف الويبو إلى تحقيق التوازن بين المخاطر والمكافآت استنادا إلى أهدافها المالية، وقابلية تحمل المخاطر، والآفاق الاستثمارية.

دراسة إدارة الأصول والخصوم: والدراسة الخاصة بإدارة الأصول والخصوم هي تحليل مالي استراتيجي يجرى لإدارة المخاطر الناجمة عن عدم المطابقة بين أصول المنظمة وخصومها. من خلال التركيز على العلاقة بين الأصول والخصوم، يمكن للويبو أن توائم استراتيجيتها الاستثمارية مع التزاماتها المالية، وبالتالي تحقيق التوازن بين الاستدامة المالية والالتزامات المالية.

القيمة المشروطة للخطر (CVaR): تستخدم الويبو مقياسا للقياس، وهو مقياس إحصائي يستخدم لتقدير الخسارة المحتملة في قيمة حافظة الاستثمار على مدى فترة زمنية محددة على مستوى من الثقة. وتطبق الويبو قبعات 12 شهرا على مستوى الثقة بنسبة 95%، وهو معيار الصناعة المقبول على نطاق واسع. وهذا التدبير المؤقت هو العائد المتوقع من المحفظة في أسوأ 5% من السيناريوهات خلال سنة واحدة

على سبيل المثال، من المتوقع أن تبلغ نسبة الثقة بنسبة 95% التي تبلغ نسبتها إلى -10% أن متوسط الخسارة المتوقعة في أسوأ 5% من نتائج العودة بالنسبة إلى المحفظة هو -10%.

مقايضات التخلف عن السداد (CDS): الاتفاق هو عقد بين طرفين تشتري فيه أحد الطرفين الحماية من طرف آخر ضد الخسائر الناجمة عن .تقصير المقترض لفترة زمنية محددة وأن توفر الحركة على سعر العقد الإشارات المتعلقة باحتمال وقوع حدث ائتماني، بما في ذلك احتمال التخلف عن السداد. تستعرض الويبو تحركات أسعار الخدمات المتاحة للأطراف المناظرة للتأكد من الجودة الائتمانية لنظيراتها المالية.

المشتقات المالية: المشتقات المالية هي أدوات مالية ترتبط بمؤشر مالي محدد، ويمكن من خلالها الاتجار بالمخاطر المالية في الأسواق المالية بنفسها. ورغم أنها تنطوي على مخاطر متأصلة، فإن المشتقات المالية يمكن أن تسهل إدارة المخاطر المالية.

آفاق الاستثمار: الأفق الاستثماري هو مصطلح يستخدم لتحديد طول الوقت الذي يهدف فيه المستثمر إلى الحفاظ على حافظته قبل بيع أصوله.

فئة الأصول المؤهلة

	التصنيف الائتماني الأدنى[14]	
	الأجل القصير (حتى 12 شهرا)	الأجل الطويل (12 شهرا زائد)
السيولة أو ما يعادلها		
الحساب تحت الطلب أو حساب التوفير أو حساب الإيداع ودائع متقاطعة العملات ودائع مهيكلة الودائع المتقاطعة العملات	A-2/P-2	A/A2
استثمارات السوق المالية		
الورقة التجارية	A-3/P-3	BBB/Baa3
اتفاق إعادة الشراء/اتفاق إعادة الشراء المعاكس	A-2/P-2	A/A2
القبول المصرفي		
السندات أو السندات الإذنية أو الالتزامات الأخرى وغيرها من المنتجات الثابتة العائد التي اشترتها الويبو مباشرةً		
السندات الحكومية	A-3/P-3	BBB-/Baa3
السندات ذات السيادة الفرعية-على مستوى المقاطعات أو البلديات أو الأقاليم		
السندات فوق الوطنية		
الإيداع الخاص		
سندات الشركات	A-3/P-3	BBB-/Baa3
السندات أو السندات الإذنية أو الالتزامات الأخرى والمنتجات الثابتة العائد التي يُحصل عليها كأسهم في صناديق مجمعة متداولة في السوق		
السندات الحكومية السندات ذات السيادة الفرعية-على مستوى المقاطعات أو البلديات أو الأقاليم السندات فوق الوطنية سندات الشركات	يجوز استثمار ما لا يزيد على 35% من أصول المحفظة في السندات ذات العائد المرتفع BB +/Ba1 إلى C/Ca؛ ويجوز الاحتفاظ بنسبة 100% من الأصول في الدرجة الاستثمارية (AAA/aaa إلى BBB-/ Baa3)	يجوز استثمار ما لا يزيد على 35% من أصول المحفظة في السندات ذات العائد المرتفع BB +/Ba1 إلى C/Ca؛ ويجوز الاحتفاظ بنسبة 100% من الأصول في الدرجة الاستثمارية (AAA/aaa إلى BBB- / Baa3)
العقارات		
صناديق الاستثمار العقاري	لا ينطبق	لا ينطبق
الصناديق العقارية	لا ينطبق	لا ينطبق
الأسهم		
صناديق الأسهم	لا ينطبق	لا ينطبق
الحيازات السهمية المباشرة	لا ينطبق	لا ينطبق

[14] تعتمد الويبو على التصنيفات الائتمانية التي تنشرها شركة Moody 's وStandard & Poor's وFITCH IBCA. إذا لم تصنفها الشركات الثلاث المعتمدة على الأوراق المالية، لا يسمح بتقديم خدمة تصنيف بديلة إلا في حدود ما يبدو أن مقدم خدمات التصنيف موضوعي ومستقل في تحليله.

المرفق 2. التعديلات المقترح إدخالها على سياسة الاستثمارات

لا	القسم/القسم الفرعي	الفقرات - والسيولة الأساسية (CC) والسيولة الأساسية (CC) السيولة الاستراتيجية (SC)[15]	جديد/تعديل/حذف/لا تغيير	الفقرات في السياسة المعدلة	سبب التغيير
.1	نطاق المستثمر وغرضه/وصف المستثمر	1 إلى 2 - OC & CC 1 إلى 2 - SC	تعديل	1 أو 2	أدخلت هذه التعديلات لتوفير مزيد من الوضوح من خلال التشديد على نموذج عمل المنظمة الخاص بإدارة المعاهدات الدولية لحماية الملكية الفكرية، وبالتالي المبلغ النقدي المطلوب إدارته واستثماره.
.2	النطاق والغرض/السلطة	3 إلى 4 - OC & CC 3 إلى 4 - SC	تعديل	3 أو 4	لا توجد تغييرات جوهرية. أدخلت هذه التعديلات لتعكس الأنظمة المالية المحدثة (2.15و2.18 و3.16 و3.19) من نظام الويبو المالي ولائحته والمطبقة اعتبارا من 1 يناير 2023.
.3	أصحاب المصالح والأدوار والمسؤوليات/المدير العام	5 إلى 6 - OC & CC 5 إلى 6 - SC	تعديل	6 أو 7	لا توجد تغييرات جوهرية. أدخلت هذه التعديلات لتعكس المادة 19.3 المحدثة من نظام الويبو المالي ولائحته والمطبقة اعتبارا من 1 يناير 2023.
.4	أصحاب المصالح والأدوار والمسؤوليات/اللجنة الاستشارية المعنية بالاستثمارات	7 إلى 9 - OC & CC 7 إلى 9 - SC	تعديل	من 8 إلى 10، من 21 إلى 23	لا توجد تغييرات جوهرية. أدخلت هذه التعديلات لتوفير قدر أكبر من الوضوح من سابقتها مع الإشارة إلى تعليمات مكتب الويبو التي تسلط الضوء على اختصاصات اللجنة الاستشارية المعنية بالاستثمارات.
.5	أصحاب المصلحة والأدوار والمسؤوليات/المراقب المالي	10 إلى 11 - OC & CC 10 إلى 11 - SC	تعديل	11 أو 12	لا توجد تغييرات جوهرية. أدخلت هذه التعديلات للاستعاضة عن القاعدة 10.104 من النظام المالي ولائحته 10.4 و11.4 من النظام المالي الجديد ولائحته بالقواعد المالية 103.27 و103.28 و103.29 من النظام المالي ولائحته والمطبقة اعتبارا من 1 يناير 2023. وتواصل هذه القواعد المالية تزويد المراقب المالي بسلطة اتخاذ الاستثمارات القصيرة الأجل (103.27) والاستثمارات الطويلة الأجل (103.28) النقدية التي تظهر كأرصدة دائنة للمنظمة، ووضع مبادئ توجيهية مناسبة بشأن إدارة الاستثمارات (103.29).
.6	أصحاب المصالح والأدوار والمسؤوليات/أمين الخزانة والشعبة المالية	12 إلى 15 - OC & CC 12 إلى 13 - SC	تعديل	13 أو 15	أدخلت هذه التعديلات لتحسين إطار الحوكمة من خلال تنفيذ مبادئ أفضل الممارسات في الإدارة المالية استنادا إلى توصيات اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة.

[15] أدخلت تغييرات تحريرية على السياسة المعدلة لإزالة الازدواجية في السياسة النقدية التشغيلية والأساسية والسياسة النقدية الاستراتيجية، وتحديدا من البند رقم 1 إلى 21.

لا	القسم/القسم الفرعي	الفقرات - والسيولة الأساسية (CC) والسيولة الأساسية (CC)) السيولة الاستراتيجية (SC)[15]	جديد/تعديل/حذف/لا تغيير	الفقرات في السياسة المعدلة	سبب التغيير
.7	أصحاب المصالح والأدوار والمسؤوليات/مديري الصناديق الخارجيين	OC & CC - 16 SC -14	تعديل	16 أو 18	أدخلت هذه التعديلات لتوفير قدر أكبر من الوضوح من سلفه عن طريق إدراج "الاستثمارات المجمعة" المدارة خارجيا في تعريف "مديري الصناديق الخارجيين". وبالإضافة إلى ذلك، يتم تعزيز إطار الحوكمة مع الإشارة تحديدا إلى إطار المشتريات في المنظمة والخصائص المحددة لهذا النوع من الخدمات التي قد لا تكون نفس المشتريات المعيارية. وهذه التعديلات ضرورية للوفاء بالتوصيات التي أثارها مراجعو الحسابات الخارجيون في الويبو.
.8	أصحاب المصالح والأدوار والمسؤوليات/المتعهد	OC & CC -17 SC-15	تعديل	19 أو 20	أدخلت هذه التعديلات لتعزيز إطار الحوكمة مع إشارة محددة إلى إطار المشتريات في المنظمة والخصائص المحددة لهذا النوع من الخدمات التي قد لا تكون نفس المشتريات المعيارية. وهذه التعديلات ضرورية للوفاء بالتوصيات التي أثارها مراجعو الحسابات الخارجيون في الويبو.
.9	الأهداف الاستثمارية والتسامح إزاء المخاطر والقيود/الأهداف	18 إلى 19- OC & CC 16 إلى 18 - SC	تعديل	5	يقترح تنفيذ هذه التعديلات لتنفيذ مبادئ أفضل الممارسات في الإدارة المالية مع إدخال أربع حوافظ استثمارية. توفر التعديلات مزيدا من الوضوح بشأن المبلغ الذي يتعين تخصيصه لكل حافظة، والأفق الزمني للاستثمار، والغرض المقصود من كل محفظات الاستثمار. وعلاوة على ذلك، حذفت عبارة "النقد" في تسمية المحافظ بناء على توصيات اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة.
.10	الأهداف الاستثمارية والتسامح إزاء المخاطر والقيود/قابلية تحمل المخاطر	OC-20 و CC SC-19	تعديل	24 أو 25	أدخلت هذه التعديلات لتنفيذ مبادئ أفضل الممارسات في إدارة المخاطر المالية باستخدام القيمة المشروطة المعرضة للخطر (CVaR) كمقياس لمخاطر المحفظة والاستعاضة عن أوصاف "المخاطر المنخفضة" و "بعض المخاطر" من سلفه. تحسين إطار الحوكمة في الويبو، وهي ضرورية لتلبية التوصيات الصادرة عن شعبة الرقابة الداخلية.
.11	الأهداف الاستثمارية والتسامح إزاء المخاطر والقيود/القيود	21 إلى 24- OC & CC SC-20	تعديل	5، 26 إلى 28	لا توجد تغييرات جوهرية. أدخلت تعديلات تحريرية لتوفير قدر أكبر من الوضوح من سلفه
.12	أهداف الاستثمار والتسامح إزاء المخاطر والقيود/عملة الاستثمار	25 إلى 26- OC & CC 21 إلى 22 - SC	تعديل	29 أو 30	أدخلت هذه التعديلات لتنفيذ مبادئ أفضل الممارسات في إدارة المخاطر المالية مع إدخال تحسين الإبلاغ عن المخاطر المرتبطة بحركة العملات والإجراءات اللاحقة المعتمدة للتخفيف من هذه المخاطر المتعلقة بأنشطة الاستثمار. تحسين إطار الحوكمة في الويبو، وهي ضرورية للاستجابة لتوصيات شعبة الرقابة الداخلية.
.13	الأهداف الاستثمارية والتسامح إزاء المخاطر والقيود/الحدود الائتمانية	OC & CC -27 SC-23	تعديل	28	أدخل هذا التعديل لتوفير مبادئ أفضل الممارسات في إدارة المخاطر المالية مع استخدام مقايضات التخلف عن السداد لتحديد حدود التعرض للمخاطر مع الأطراف المقابلة. هذا التعديل يحسن إطار الحوكمة في الويبو ويمتثل أيضا لتوصيات شعبة الرقابة الداخلية.

لا	القسم/القسم الفرعي	الفقرات - والسيولة الأساسية (CC) والسيولة الأساسية (CC)) السيولة الاستراتيجية (SC)[15]	جديد/تعديل/حذف/لا تغيير	الفقرات في السياسة المعدلة	سبب التغيير
14.	الأهداف الاستثمارية والتسامح إزاء المخاطر والقيود/الاعتبارات الأخلاقية	OC & CC -28 SC-24	تعديل	32	أدخل هذا التعديل لتحسين إطار الحوكمة عن طريق إدراج النظر في بيان الاستثمار المسؤول للأمم المتحدة. ومن الناحية العملية، تستوفي جميع استثمارات الويبو هذا الشرط في 30 أبريل 2026.
15.	الأهداف الاستثمارية والتسامح إزاء المخاطر والقيود/القروض	OC & CC -29 SC-25	لا تغيير	33	لا يوجد تغيير في هذا القسم.
16.	فئات الأصول المؤهلة	OC-30 و CC SC-26	تعديل	26 إلى 28، الملحق 1	أدخلت هذه التعديلات لتوفير قدر أكبر من الوضوح من سلفه باستخدام التذييل 1، الذي يبين فئات الأصول المؤهلة للاستثمارات وما يتصل بها من تصنيفات ائتمانية. وتشمل هذه التعديلات المبادئ المتعلقة بأفضل الممارسات للسماح بإدراج فئات جديدة من الأصول من قبل اللجنة الاستشارية رهنا بالقيود المذكورة في الفقرة 26. وعلاوة على ذلك، تشمل الإضافات إلى إدراج استخدام مقايضات التخلف عن الدفع كإشارات للخطر (الفقرة 27) وتحديد الحدود الخارجية (الفقرة 28) إطار الحوكمة في الويبو وتتوافق أيضا مع توصيات شعبة الرقابة الداخلية.
17.	فئات الأصول/المبادئ التوجيهية المؤهلة للمديرين الخارجيين	31 إلى 33- OC & CC 27 إلى 29 - SC	تعديل	16 أو 17	لا توجد تغييرات جوهرية. أدخلت تعديلات تحريرية لزيادة توضيح سلفه عن طريق نقل المبادئ التوجيهية لمديري الصناديق الخارجيين إلى المبادئ التوجيهية الاستثمارية، وهي وثيقة إدارية يصدرها المدير العام.
18.	امتيازات المنظمة وحصاناتها	OC-34 و CC SC-30	لا تغيير	34	لا يوجد تغيير في هذا القسم.
19.	مقاييس الأداء/المعايير	35 إلى 36- OC & CC SC-31	تعديل	35 أو 39	أدخلت هذه التعديلات لتوفير قدر أكبر من الوضوح من سابقتها مع تحديث للإشارة إلى معايير الأداء. تحسين إطار الحوكمة في الويبو، وهي ضرورية للاستجابة لتوصيات شعبة الرقابة الداخلية.
20.	قياس الأداء/قياس الأداء وإعداد التقارير	37 إلى 40- OC & CC 32 إلى 35 - SC	تعديل	40 أو 43	هذه التعديلات ليست موضوعية، وهي تحريرية لتحقيق قدر أكبر من الوضوح من سلفه.
21.	قياس الأداء/الحدود الائتمانية	الصفحة 10 الصفحة 20	جديد	الملحق 1	حذفت هذه الفقرة الفرعية واستعيض عنها بالتذييل 1، الذي يشير إلى وكالات التصنيف المعتمدة.
22	المشتقات المالية		جديد	31	هذه الإضافة باعتبارها أفضل الممارسات، وهي تحسين الحوكمة مع تعليمات محددة بشأن استخدام المشتقات المالية والقيود المفروضة عليها.

لا	القسم/القسم الفرعي	الفقرات - والسيولة الأساسية (CC) والسيولة الأساسية (CC)) السيولة الاستراتيجية (SC)[15]	جديد/تعديل/حذف/لا تغيير	الفقرات في السياسة المعدلة	سبب التغيير
23	الواجبات في حالة خرق السياسة العامة		جديد	44	كمبدأ من مبادئ أفضل الممارسات في الإدارة المالية، أضيفت هذه الإضافة لتوفير الحوكمة المحسنة مع إدخال تعليمات محددة فيما يتعلق بأساليب الاتصال والتصعيد في الوقت المناسب والتصعيد في حالة حدوث خرق في السياسة العامة. هذا التعديل ضروري للوفاء بتوصيات شعبة الرقابة الداخلية.
24	(ب) مراجعة سياسة الاستثمار ومراجعتها.		جديد	45	كمبدأ من مبادئ أفضل الممارسات في مجال الإدارة المالية، وهو النص على تحسين الحوكمة مع تعليمات محددة فيما يتعلق بتوقيت استعراض السياسة ومراجعتها. وهذه الإضافة ضرورية للوفاء بتوصيات شعبة الرقابة الداخلية
25	الوثائق ذات الصلة		جديد	46	كمبدأ من أفضل الممارسات في الإدارة المالية، أضيفت هذه الإضافة للنص على تحسين الحوكمة مع الإشارة إلى وثائق محددة تتعلق بالسياسة المعدلة. وهذه الإضافة ضرورية للوفاء بتوصيات شعبة الرقابة الداخلية
26	مسرد المصطلحات		جديد	الصفحة 11	كمبدأ من مبادئ الممارسة الفضلى في الإدارة المالية، أضيف هذا الإضافة لتوفير مزيد من الوضوح بشأن المصطلحات التقنية المستخدمة في السياسة. وهذا ما سلط الضوء عليه لأول مرة خلال "استعراض الأقران" مع البنك الدولي ضروري للوفاء بتوصيات شعبة الرقابة الداخلية.